

75 - حكم وضع الكحلة للمطلقة وماذا يجب على المطلقة

بالثلاث خلال عدتها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول هذه السائلة هناك اناس يقولون ان المطلقة ثلاثا لا يجوز لها ان تضع الكحل ولا ان تخرج من بيتها الا لحاجة حكمها في ذلك حكم المتوفى عنها زوج فما قولكم في هذا؟ وماذا يجب على المطلقة ثلاثا ان تفعل خلال عدتها؟ وخاصة اذا كانت حاملا - [00:00:00](#) من ناحية الخروج وعدم الخروج والزيارات والزينة وما شابه ذلك المطلقة ثلاثا لا سلطان لمطلقها عليها ولا حقوق له فيما يتعلق بخروجها ودخولها انما عليها ما يتعلق بحقوق الاسلام اما لبس الزينة - [00:00:22](#) واستعمال وسائلها فلا حرج عليها في ذلك سواء في ذلك من كانت حاملا ومن لم تكن حاملا لا حرج في خروجها الخروج الشرعي المأذون فيه شرعا لزيارة قراراتها او قضاء حوائجها ونحو ذلك - [00:00:44](#) اذا كانت غير متبذلة ولا مستهترة او متهتكة فلا حرج في كل ذلك ولا حق للمطلق عليها في شيء من هذا لانها ليست بزوجة ما دامت في عدة طلاق بائن - [00:01:04](#) فليس له عليها حق فيما يتعلق بالخروج ونحوه والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:19](#)